

معجم البلدان

بالجماعة فإن يد ا على الفسطاط يريد المدينة التي يجتمع فيها الناس وكل مدينة فسطاط قال ومنه قيل لمدينة مصر التي بناها عمرو بن العاص الفسطاط روي عن الشعبي أنه قال في العبد الآبق إذا أخذ في الفسطاط ففيه عشرة دراهم وإذا أخذ خارج الفسطاط ففيه أربعون وقال عبد الرحمن بن عبد ا بن عبد الحكم فلما فتحت مصر التمس أكثر المسلمين الذين شهدوا الفتح أن تقسم بينهم فقال عمرو لا أقدر على قسمتها حتى أكتب إلى أمير المؤمنين فكتب إليه يعلمه بفتحها وشأنها ويعلمه أن المسلمين طلبوا قسمتها فكتب إليه عمر لا تقسمها وذرههم يكون خراجهم فينا للمسلمين وقوة لهم على جهاد عدوهم فأقرها عمرو وأحصى أهلها وفرض عليهم الخراج ففتحت مصر كلها صلحا بفريضة دينارين دينارين على كل رجل لا يزداد على أحد منهم في جزية رأسه أكثر من دينارين إلا أنه يلزم بقدر ما يتوسع فيه من الأرض والزرع إلا أهل الإسكندرية فإنهم كانوا يؤدون الجزية والخراج على قدر ما يرى من وليهم لأن الإسكندرية فتحت عنوة بغير عهد ولا عقد ولم يكن لهم صلح ولا ذمة وحدث الليث بن سعد بن عبد ا بن جعفر قال سألت شيخا من القدماء عن فتح مصر فقال هاجرنا إلى المدينة أيام عمر بن الخطاب ه وأنا محتلم وشهدت فتح مصر وقلت إن ناسا يذكرون أنه لم يكن لهم عهد فقال لا يبالي أن لا يصلي من قال إنه ليس لهم عهد فقلت هل كان لهم كتاب قال نعم كتب ثلاثة كتاب عند طلما صاحب إخنى وكتاب عند قرمان صاحب رشيد وكتاب عند يحنس صاحب البرلس قلت فكيف كان صلحهم قال ديناران على كل إنسان جزية وأرزاق المسلمين قلت أفتعلم ما كان من الشروط قال نعم ستة شروط لا يخرجون من ديارهم ولا تنتزع نساؤهم ولا كنوزهم ولا أراضيهم ولا يزداد عليهم وقال عقبة بن عامر كانت شروطهم ستة أن لا يؤخذ من أرضهم شيء ولا يزداد عليهم و لا يكلفوا غير طاقتهم ولا تؤخذ ذراريهم وأن يقاتل عنهم عدوهم من ورائهم وعن يحيى بن ميمون الحضرمي قال لما فتح عمرو بن العاص مصر صولح جميع من فيها من الرجال من القبط ممن راهق الحلم إلى ما فوق ذلك ليس فيهم صبي ولا امرأة ولا شيخ على دينارين دينارين فأحصوا لذلك فبلغت عدتهم ثلاثمائة ألف ألف وذكر آخرون أن مصر فتحت عنوة روى ابن وهب عن داود بن عبد ا الحضرمي أن أبا قنان حدثه عن أبيه أنه سمع عمرو بن العاص يقول قعدت في مقعدي هذا وما لأحد من قبط مصر علي عهد ولا عقد إلا لأهل انطابلس فإن لهم عهدا نوفي لهم به إن شئت قتلت وإن شئت خمست وإن شئت بيعت وروى ابن وهب عن عياض بن عبد ا الفهري عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن أن عمرو بن العاص فتح مصر بغير عقد ولا عهد وأن عمر بن الخطاب ه حبس درها وصرها أن يخرج منها شيء نظرا للإمام وأهله وا الموفق .

جامع ابن طولون قال القاضي كان السبب في بنائه أن أهل مصر شكوا إلى أحمد بن طولون ضيق مسجد الجامع يعنون مسجد عمرو بن العاص فأمر بإنشاء مسجد الجامع بجبل يشكر ابن جزيلة من لخم وهو الآن بين مصر والقاهرة فابتدأ ببنائه في سنة 264 وفرغ منه في سنة 266 وذكر أحمد بن يوسف في سيرة أحمد بن طولون أن مبلغ النفقة على هذا الجامع مائة وعشرون ألف دينار ومات أحمد بن طولون سنة 072 وهو الآن فارغ تسكنه المغاربة